علي كوراني

أسمى الفرائض وأشرفها

فريضة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

دروس في هذه الفريضة الشريفة
مطابقة لفتاوى مرجع المسلمين
الامام الخميني دام ظله

علي كوراني

أسمى الفرائض وأشرفها

فريضة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

دروس في هذه الفريضة الشريفة
مطابقة لفتاوى مرجع المسلمين
الامام الخميني دام ظله

اسم الكتاب	الامر بالمعروف والنهي عن المنكر
الكاتب	علي الكوراني
الطبعة	الاولى
طبع على مطابع	نمونة ـ قم المشرفة
تاريخ النشر	ربيع الاول ١٤٠٥
طبع منه	٥٠٠٠ نسخة

الدرس الأول

السّلطاتُ الثلاث في المجتمع الإسلامي

سلطة الضمير * سلطة المجتمع * سلطة الدولة

أسئلة تمهيدية

- هل تعرف معنى الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر؟
- كيف يضمن النظام الرأسمالي والاشتراكي تطبيق قوانينه؟
- إذا قال لك أحد: إن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر تدخل في شؤون الآخرين ومخالف للحرية الشخصية.. بماذا تجيب؟
- ماذا أثّر ترك الأمة الاسلامية لفريضة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر؟

مقدمة

كانت المبادىء والنظم الوضعية ولا تزال تعتمد لتطبيق قوانينها على قوة السلطة فحسب، وإذا اهتمت بالتربية الأدبية والأخلاقية على مفاهيمها لسبب وآخر.. فهي لا ترى في ذلك ضمانة تغني أو تقلل من اعتمادها على قوة الالزام العسكري.

وأما الأديان غير الاسلامية فهي لا تملك نظاماً شاملاً لشؤون الحياة نابعاً من عقيدتها ومفاهيمها لكي تقيم مجتمعاً يهودياً أو مسيحياً أو وثنياً على أساسه. ولو فرض أنها شرعت مثل ذلك النظام وأقامت مجتمعها.. فسوف لا تختلف جوهرياً عن النظم الوضعية في اعتمادها على قوة السلطة اعتماداً يكاد يكون كلياً.

أما الاسلام فهو يملك لتطبيق نظامه وقوانينه والحفاظ على سلامة مجتمعه ومسيرته الى الأهداف السعيدة ضمانات لا تملكها المبادىء والمجتمعات القائمة أو المفترضة، سواء في كمية هذه الضمانات أو في نوعيتها، أو فاعليتها..

الضمانات التي يملكها الاسلام لتطبيق أحكامه ونظامه :

الضمانة الأولى: سلطة الرادع الداخلي للفرد، تقوى الله تبارك وتعالى. فالمسلم هو المسؤول عن تزكية نفسه وادانتها. « قد أفلح من زكاها. وقد خاب من دساها ». وقد حرص الاسلام على تنمية هذا الشعور في نفس المسلم بشتى الأساليب، فتارة باستثارة قوى الخير لديه، وأخرى بالوعد والوعيد، وثالثة بتنبيهه الى الفطرة السليمة التي فطره الله عليها.

فالضمير الديني، أي الرادع الداخلي، رقيب على المسلم يحمله على أن يحول الاسلام الى أعمال وأن يتمثله في حياته اليومية وعلاقاته مع العالم الخارجي.

الضمانة الثانية: سلطة الحكومة العادلة القائمة في المجتمع الاسلامي، لأن الحكم في الاسلام لا يقف عند حدود المهمات التي تراها الأنظمة الأخرى مهماتها الأساسية والتي تتركز على حفظ الأمن الداخلي والخارجي فحسب.. بل هو ذو مهمات اجتماعية وتربوية وثقافية أيضاً، فالسلطة الحاكمة مسؤولة عن ايجاد أفضل السبل لنمو الانسان المسلم عن طريق تطبيقه لأحكام الاسلام ومفاهيمه في حياته اليومية. فكل تجاوز لحدود الله يقع فيه المسلم، وتستطيع السلطة الحاكمة أن تردعه، يجب عليها أن تردعه عنه.. ونظام العقوبات في الاسلام بالنسبة للجرائم التي لا تمس

مصالح الآخرين بصورة مباشرة يقوم على المسؤولية الشرعية للسلطة عن سلوك الانسان المسلم، والعمل على تحويل الاسلام الى حياة معاشة، وحمايته من أن ينقلب الى نظرية محضة.

والضمانة الثالثة: هي سلطة المجتمع، التي توجهها فريضة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والتي هي موضوع بحثنا.

تعريف المعروف والمنكر:

التعريف المشهور لدى جماعة من الفقهاء أن «المعروف هو كل فعل حسن عرف فاعله ذلك أو دل عليه. والمنكر هو كل فعل قبيح عرف فاعله ذلك أو دل عليه».

فالمعروف شامل للمستحبات والمنكر مختص بالمحرمات. ولا فرق بين أن يقصد بالحسن والقبح الشرعيين أو العقليين لأن هناك تلازماً بين الشرع والعقل في الحكم بحسن الأفعال وقبحها. وبذلك يتبين أن هذه الفريضة تشمل بشكل عام سلوك الناس ونشاطهم الشخصي والعام.

فريضة التدخل في شؤون الآخرين:

نعم إن فريضة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر هي

فريضة التدخل في شؤون الآخرين، وطبيعي أن لا يحلو ذلك لأصحاب الأذهان المشبعة بالأفكار والأجواء الغربية، الذين يريدون السكوت عن سلوكهم الشخصي مهما كان منكراً وضاراً أضراراً غير مباشر بالمجتمع. وطبيعي أن يزايد أهل المبادىء الوضعية على الاسلام في هذا المجال ويرفعوا شعار الحرية الشخصية للانسان، لأنهم لا يريدون بناء الانسان ولا تمتد مبادؤهم الى حياته الشخصية، ومستقبل أجياله. إنما يريدون من الناس أن يخضعوا لسلطتهم ويكونوا أدوات في ماكينة نظامهم، وأرقاماً في قطيعهم المسوق.. وما دام الناس كذلك فهم يمارسون الحياة الرأسمالية والحياة الاشتراكية والشيوعية بشكل كامل مهما انحدروا في سلوكهم الشخصي الى مدارك الانحطاط والخسة.

أما الاسلام فيرى أن ممارسة الحياة اليومية للانسان، فضلاً عن الحياة العامة للسلطة والقوى الفاعلة، ليست مسألة شخصية تعود الى هوى الانسان وميله الشخصي كما تريدنا المدنية الغربية أن نعتقد، وإنما هي مسألة تهم المجتمع الى حد بعيد. فكما أن من واجب الانسان نفسه أن يتقيد بالنظام، وكما أن من واجب السلطة المتقيدة بالنظام أن تردع عن الاخلال به، كذلك من واجب المجتمع أن يمارس سلطة الردع والالزام من خلال الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر. وهذا الحكم الاسلامي يخلق عند الفرد المسلم شعورين متلازمين: شعور التأثر بالرقابة الاجتماعية، وشعور التأثير

الذي يجعله مسؤولاً ليس عن خلاصه الشخصي فقط وإنما عن خلاص الآخرين واسعادهم أيضاً.

ولا زال أعداء الاسلام والمسلمون الضالون يعملون في أوساط المسلمين لكي يحملوهم على الاعتقاد بأن تطبيق الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر هو تدخل في شؤون الآخرين، وعدوان على حرياتهم الشخصية، لأن سلوك الانسان مسألة خاصة به ولا تعني الآخرين في شيء. وهدفهم من ذلك هو تعطيل هذا الحكم الهام من أحكام الدين لأجل أن تنتشر المفاسد والمنكرات بين المسلمين ولأجل أن يسود بينهم نمط الحياة الذي تدعو إليه المدنية الغربية دون أن يقابل هذا العمل بردع أو استنكار من قبل المجتمع المؤمن بعد أن غدت السلطات الحاكمة تشجع على ارتكاب المنكرات بدل أن تردع عنها.

وإذا صح في بعض الحالات أنه ليس في فعل المنكر أو ترك المعروف ضرر أو أخطار آنية على المجتمع كما يزعمون، فإن الخطر العظيم حتى من السلوك الشخصي البحت يأتي على المدى البعيد، وقد اعترف رئيس أمريكا نيكسون بتأثير السلوك الشخصي والانحلال الخلقي على تدهور المجتمع الأمريكي، وشبهه بالمجتمع المتدهور الذي سبب انهيار الحضارة الرومانية وكلف لجنة من الكونغرس لوضع برامج ووضع حد عاجل لتدهور الأخلاق.. ولكن فاقد الشيء

كيف يعطيه..؟

إن ذلك يدلنا على أن السلوك الشخصي الذي لا يريد الببغاوات المقلدون للحضارة الغربية أن يتدخل فيه الاسلام هو ذو تأثير كبير على كيان المجتمع والدولة.. وأن النظام الكامل هو النظام الذي لا يقصر اهتمامه على المنافع والمخاوف العاجلة، وإنما يدخل في حسابه الأخطار التي قد تعرض للمجتمع في المدى القريب والبعيد.

ومن أحق من الاسلام ـ وهو دين الله الخاتم للبشر ـ أن يمتد بنظره الى أجيال الناس ومصالحهم الشخصية والاجتماعية الفعلية والمستقبلية.. حتى يرث الله الأرض ومن عليها.. ﴿ومن أحسن من الله حكماً لقوم يوقنون﴾ صدق الله العظيم.

الفرق بين الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والدعوة الى الله:

ذكرت عدة تفريقات بين الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والدعوة الى الله عز وجل أو إلى سبيله أو إلى الاسلام. وأهمها:

١ ـ التفريق بينهما في مجال العمل:

فالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر اسم لمسؤولية المسلمين

داخل المجتمع الاسلامي الذي تحكمه سلطة اسلامية أو داخل الوسط المتدين ولو لم تحكمه سلطة اسلامية. والدعوة الى الله اسم لواجب المسلمين خارج هذين المجالين. ولكن هذا التفريق لايعدو كونه استحساناً يصعب الاستدلال عليه بنصوص القرآن والسنة. بل لعل في النصوص ما يخالفه.

٢ ـ التفريق بينهما من حيث العاملين:

أو من حيث الوجوب العيني والكفائي فإن فريضة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر قسمان: واجب عيني وفردي على كل مسلم أن يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر في محيطه ويسمي عمله أمراً بالمعروف ونهياً عن المنكر فقط. وواجب كفائي على المسلمين أن يكون فيهم علماء ومجاهدون يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر على نطاق المجتمع العام ويسمى عملهم أمراً بالمعروف ونهياً عن المنكر ودعوة الى الله عز وجل وإلى سبيله والى الاسلام والى الخير. . **﴿ولتكن منكم أمة يدعون الى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر وأولئك هم المفلحون﴾**.

وهذا التفريق يصعب اسناده أيضاً بالنصوص. حتى إذا سلمنا أن « من » في الآية الكريمة **﴿ولتكن منكم أمة﴾** هي للتبعيض، وتجاوزنا الرأي القائل بأنها لبيان الجنس والصفة المطلوبة في الأمة.

٣ ـ التفريق بينهما في نوع العمل:

وهو أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ما داما عملاً جزئياً في جانب معين من حياة المسلمين، فلا يتعديان هذا الاسم. وأما إذا اتخذا شكل دعوة الى إصلاح عام في المجتمع أو إلى تغيير جذري فيه، فهما دعوة إلى الله عز وجل وإلى الاسلام، سواء كانا داخل المجتمع المسلم أو الوسط المتدين أو خارجه. وسواء قام بهما أهل الوجوب العيني أو الكفائي. وسواء قام بهما فرد أو أفراد. فكل دعوة إلى الاسلام أمر بالمعروف ونهي عن المنكر ولكن ليس كل أمر بمعروف ونهي عن المنكر دعوة الى الاسلام.

٤ ـ القول بعدم الفرق بينهما:

وإن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والدعوة إلى الله عز وجل وإلى سبيله وإلى الإسلام وإلى الخير أسماء لفريضة واحدة، وإن تعددت وتنوعت مجالاتها والمكلفون بها. ويبدو أن هذا الرأي أرجح لما ورد عن أمير المؤمنين (ع): وذلك أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر دعاء إلى الإسلام... [١].

---

(١) بعض الأفكار في الموضوع مستفادة من مجلة المنطلق العدد التاسع.

خلاصة

- يتميز الاسلام عن غيره من النظم الوضعية والمنسوبة إلى الله تعالى بفريضة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

- الانسان بسلوكه الشخصي والعام ملك لله تعالى ولله الحق أن يأمره وينهاه ويكلف المجتمع بأمره ونهيه. والسلوك الشخصي للانسان مؤثر على وضع المجتمع بالنتيجة كالسلوك العام.

- يملك الاسلام لتطبيق أحكامه ثلاث ضمانات:

أ - سلطة الحكومة العادلة.

ب - سلطة الرادع الداخلي عند الانسان المسلم - تقوى الله تعالى.

جـ - سلطة المجتمع، الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

الدرس الثاني:

فريضة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

في القرآن الكريم والسنّة الشريفة

أسئلة تمهيدية

- هل أمرت بالمعروف ونهيت عن المنكر في قضايا المسلمين العامة، أو في الشؤون الشخصية؟
- هل أنت على استعداد للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مهما كلفك ذلك؟
- إذا قام أحد أرحامك أو من تحبه بفعل منكر أو ترك معروف فهل تقوم بواجبك تجاهه؟
- إذا لم ينفع الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مع بعض أعداء الاسلام والثورة الاسلامية وكنت تحبه.. ماذا تصنع؟

الأدلة على وجوب هذه الفريضة الشريفة مترادفة متواترة قاطعة.. من القرآن الكريم والسنّة المطهرة، والعقل والاجماع. وقد ذكرها الفقهاء في بحوثهم المستفيضة.. بل إن الأمر يفوق مجرد الوجوب حتى يكون من ضروريات الدين الاسلامي الحنيف التي من أنكرها فهو كافر إذا عرف أن إنكاره يجر إلى إنكار أصل من أصول الدين.

قال الامام الخميني دام ظله:

« وهما - أي الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر- من أسمى الفرائض الاسلامية وأشرفها وبهما تقام الفرائض، وينتظم الدين، وتزدهر الحياة في دنيا الاسلام. ووجوبهما من ضروريات الدين، ومنكرهما من الكافرين، مع التفاته إلى أن الانكار يلازم إنكار أصل من أصول الدين ومع التزامه بهذا اللزوم »...

وقد ورد الحث عليهما في الكتاب العزيز والأخبار الشريفة بألسنة مختلفة:

قال الله تعالى ﴿ولتكن منكم أمة يدعون الى الخير

ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر.. وأولئك هم المفلحون﴾ وقال تعالى **﴿كنتم خير أمة أخرجت للناس تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر وتؤمنون بالله..﴾** إلى غير ذلك من الآيات.

ويطول الحديث في هذا المختصر إذا أردنا أن نبحث الآيات الاحد عشر التي وردت في كتاب الله تعالى تؤكد وتمدح القائمين بهذه الفريضة الربانية الاجتماعية وتحذر وتذم من يتركها.. ولكنا نشير إلى الآيتين اللتين استشهد بهما الامام الخميني دام ظله، فالأولى منهما تنص على وجوب نهوض أمة من الأمة الاسلامية بهذه الفريضة **﴿ولتكن منكم أمة﴾** فتشير الى دور الاختصاصيين بهذه الفريضة وهو دور علماء الاسلام وخيار المؤمنين المجاهدين. وتنص الثانية على أن أداء هذه الفريضة صفة لكل الأمة أو للأمة ككل.. وأنّ تحملها لهذه المسؤولية هو السبب في كونها خير أمة أخرجت للناس..

أما أحاديث السنّة الشريفة التي شرحت آيات الله المقدسة بأبلغ شرح وأوضح تفصيل فهي عديدة ومتواترة وعلى أقسام:

فقسم منها: يحذر الأمة من ترك هذه الفريضة لأنها أساسية في قيام كيانها الاجتماعي والسياسي واستمرار وجودها وسعادتها.

وقسم منها: يضرب للأمة أمثلة من تاريخ الحضارات والمجتمعات التي انحلت وحق عليها الغضب والهلاك بسبب تركها هذه الفريضة.

وقسم منها: يحذر الأمة مما ستقع فيه من التقصير والركود والتخلف بترك هذه الفريضة.. وذلك من أجل أن تنهض من غفوتها وتعود إلى أداء هذه الفريضة من جديد.

وقسم منها: يؤكد على الانسان المسلم أن ينهض بها حتى ولو كان وحده، وإلا فهو بلا دين، وتأمره بالاختلاط بالناس مهما كان سلوكهم وذلك للقيام بهذه الفريضة والتأثير عليهم.. وتحذر من العزلة عن الناس، وتعلمه كيف يقوم بها.. لأن الفرد هو اللبنة الأساسية في المجتمع.

وسنذكر بعض الأحاديث الشريفة في كل واحد من هذه الأقسام الأربعة:

١ ـ تحذير الأمة من ترك الفريضة الشريفة:

* عن الامام الرضا عليه السلام قال: «كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول: إذا تواكلت أمتي الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.. فليأذنوا بوقاع من الله».

ومعنى التواكل أن يتكل بعضهم على بعض ويلقي بعضهم المسؤولية على بعض في أداء الأمر بالمعروف والنهي

عن المنكر، ومعنى الوقاع من الله الحرب.. ومن يستطيع أن يقف أمام محاربة الله له، أعاذنا الله.

* وعنه صلى الله عليه وآله وسلم قال: «لا تزال أمتي بخير.. ما أمروا بالمعروف ونهوا عن المنكر وتعاونوا على البر.. فإذا لم يفعلوا ذلك نزعت منهم البركات، وسلط بعضهم على بعض... ولم يكن لهم ناصر في الأرض ولا في السماء».

* وعن أمير المؤمنين عليه السلام أنه خطب فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: «أما بعد فإنه إنما هلك من كان قبلكم حينما عملوا بالمعاصي ولم ينههم الربانيون والأحبار عن ذلك.. وأنهم لما تمادوا في المعاصي ولم ينههم الربانيون والأحبار عن ذلك.. نزلت بهم العقوبات».

٢ ـ أمثلة من التاريخ:

* عن النبي صلّى الله عليه وآله وسلم قال: «لقد أوحى الله تعالى الى جبرئيل وأمره أن يخسف ببلد يشتمل على الكفار والفجار، فقال جبرئيل: يا رب أخسف بهم إلا بفلان الزاهد؟ ليعرف ماذا يأمره الله فيه، فقال عز وجل: اخسف بفلان قبلهم. فسأل ربه فقال: يا رب عرفني لم ذلك وهو زاهد عابد؟ فقال عز وجل: مكنت له واقتدرته فهو لا يأمر بمعروف ولا ينهى عن منكر، وكان يتوفر على حبهم في غضبي!

فقالوا: يا رسول الله فكيف بنا ونحن لا نقدر على انكار ما شاهدناه من منكر؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وآله: لتأمرن بالمعروف ولتنهن عن المنكر أو ليعمنكم عذاب الله! ثم قال (ص) من رأى منكم منكراً فلينكره بيده إن استطاع. فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع بقلبه..»

٣ ـ تحذير الأمة مما ستقع فيه:

الأحاديث التي تتحدث عن مستقبل الأمة وعن فترة ضعفها وبعدها عن الاسلام حتى يعود غريباً مرة أخرى.. كثيرة، وهي ترجع ذلك الضعف الى سبب رئيسي هو ترك الأمة لفريضة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر..

* عن الامام الباقر عليه السلام قال: «يكون في آخر الزمان قوم يتبع فيهم قوم مراؤون، يتقرؤون ويتنسكون، حدثاء سفهاء، لا يوجبون أمراً بمعروف ولا نهياً عن منكر إلا إذا آمنوا الضرر، يطلبون لأنفسهم الرخص والمعاذير. يتبعون زلات العلماء وفساد علمهم. يقبلون على الصلاة والصيام وما لا يكْلمهم (أي يضرهم) في نفس ولا مال، ولو أضرت الصلاة بأموالهم وأبدانهم لرفضوها كما رفضوا أسمى الفرائض وأشرفها! إن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فريضة عظيمة بها تقام الفرائض.. هناك يتم غضب الله تعالى عليهم فيعمهم بعقابه، فيهلك الأبرار في دار الفجار والصغار في دار

الكبار! إن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر سبيل الأنبياء، ومنهاج الصالحين فريضة عظيمة بها تقام الفرائض، وتأمن المذاهب، وتحل المكاسب، وترد المظالم وتعمر الأرض، وينتصف من الأعداء، ويستقيم الأمر..

فأنكروا بقلوبكم، وألفظوا بألسنتكم، وصكوا بها جباههم.. ولا تخافوا في الله لومة لائم.. فإن اتعظوا وإلى الحق رجعوا فلا سبيل عليهم ﴿إنما السبيل على الذين يظلمون الناس ويبغون في الأرض بغير الحق.. أولئك لهم عذاب عظيم﴾ هنالك -أي إن لم يرجعوا إلى الحق- فجاهدوهم بأبدانكم وأبغضوهم بقلوبكم غير طالبين سلطاناً ولا باغين مالاً ولا مريدين بظلم ظفراً (أي لا تستعملوا أسلوب الظلم للظفر عليهم) حتى يفيئوا إلى أمر الله ويمضوا على طاعته﴾.

كما وردت الأحاديث الشريفة تبشر بيقظة الأمة ونهضتها التي تبدأ بقوم من المشرق -إيران- يرفعون راية الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ويثورون على الطغاة ويؤيد الله بهم هذا الدين، لا يكلون من القتال ولا يملون، أرسى من الجبال الرواسي، لا يضرهم تكذيب من كذبهم.. وفي بعض الأحاديث المروية عند السنّة والشيعة عن النبي (ص) «والله ليقاتلنكم العجم على هذا الدين عودا كما قاتلتموهم عليه بدءاً. وليقتلن مقاتلكم ولا يأخذون فيئكم».. إن هذا الفضل الكبير والفوز العظيم الذي خص الله تعالى به

جماهيرنا المسلمة في إيران بقيادة إمام الأمة دام ظله إنما هو لقيامها بأداء هذه الفريضة المقدسة التي يجب أن نستمر في أدائها في أنفسنا وأهلينا ومجتمعنا وفي العالم بعون الله تعالى.

٤ ـ التأكيد عليها وتعليم أدائها:

* عن النبي صلّى الله عليه وآله قال «إن الله عز وجل ليبغض المؤمن الضعيف الذي لا دين له. فقيل له: وما المؤمن الضعيف الذي لا دين له؟ فقال: الذي لا ينهى عن المنكر».

* وعنه صلى الله عليه وآله قال «لا يحقرن أحدكم نفسه إذا رأى أمراً لله عز وجل فيه حق إلا أن يقول فيه حقاً.. لئلا يقفه الله عز وجل يوم القيامة فيقول له: ما منعك إذا رأيت كذا وكذا أن تقول فيه؟ فيقول: يا رب خفت ـ فيقول الله عز وجل: أنا كنت أحق أن تخاف».

* وعن أمير المؤمنين عليه السلام قال: «أمرنا رسول الله صلّى الله عليه وآله أن نلقى أهل المعاصي بوجوه مكفهرة».

* وعنه عليه السلام قال: «كان رسول الله صلى الله عليه وآله يأتي أهل الصفة وكانوا ضيفان رسول الله (ص)... الى أن قال عليه السلام: فقام سعد بن أشج فقال: إني أشهد الله وأشهد رسول الله ومن حضرني.. أن

نوم الليل علي حرام. فقال رسول الله صلى الله عليه وآله: لم تصنع شيئاً.. كيف تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر إذا لم تخالط الناس؟ وسكون البرية بعد الحضر كفران للنعمة.. بئس القوم لا يأمرون بالمعروف ولا ينهون عن المنكر بئس القوم قوم يعذبون الآمرين بالمعروف والناهين عن المنكر. بئس القوم يقتلون الذين يأمرون الناس بالقسط».

مسألة ١ - الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واجبان كفائيان يجب على الأمة أن تقوم بهما في كل مجتمع حتى يتحقق الهدف الذي هو منع المنكر وفعل المعروف.. فلو قام بهما جماعة أو جماعات من المسلمين ولم يتحقق الهدف فيجب على الآخرين القيام معهم، وإذا تخلف من يتحقق الهدف بقيامه فهو آثم مرتكب للكبيرة. وإذا لم يقم بهما أحد مع تحقق الشرائط الآتية أثم الجميع وكانوا عاصين.

مسألة ٢ - كما يجب الأمر بفعل الواجب والنهي عن فعل الحرام.. كذلك يستحب الأمر بالمستحب والنهي عن المكروه.

مسألة ٣ - لو توقف إقامة معروف أو إبطال منكر على تظافر جهود جماعة من المسلمين لتحقيق الهدف الاسلامي وجب عليهم جميعاً، ولا يسقط بقيام بعضهم. ولو توقف عملهم على إنشاء هيئة أو جمعية أو مؤسسة لنشر الثقافة الاسلامية، أو إنشاء تنظيم سري أو علني، أو على القيام

بحركة أو بثورة. . وجب عليهم ذلك. . ولو قام به البعض ولم يكف ذلك لتحقيق الهدف وجب على الباقين القيام معهم. . على أن تكون هذه الهيآت والمؤسسات والتنظيمات ضمن الشرع الشريف وفي خط ولاية الفقيه حاكم المسلمين الشرعي، وإذا كانت في مجتمع الدولة الاسلامية العادلة فيجب أن تكون طبق القوانين التي تقررها الدولة لانشاء المنظمات والأحزاب والهيآت.

مسألة ٤ - فريضة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر عامة على كل المسلمين، فلا يشترط في وجوبها أن يكون المسلم عادلاً وآتياً بالمعروف ومنتهياً عن المنكر، بل حتى ولو كان تاركاً للمعروف وجب عليه الأمر به، ولو كان فاعلاً للمنكر وجب عليه النهي عنه. لأن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فريضة أخرى غير فعل المعروف وترك المنكر.

كما لا يشترط في القيام بهما قصد القربة والاخلاص، بل هما واجبان لقطع الفساد وإقامة الفرائض ويسقط إثمهما بالقيام بهما حتى من غير نية، نعم لا ثواب عليهما إلا بنية القربة إلى الله تعالى.

مسألة ٥ - ينبغي أن يكون الآمر بالمعروف والناهي عن المنكر في أمره ونهيه ومراتب أفكاره كالطبيب المعالج المشفق، والأب الشفيق المراعي لمصلحة المرتكب للمعصية وأن يكون إنكاره لطفاً ورحمة على المرتكب خاصة وعلى الأمة عامة، وأن

بمجرد قصده لله تعالى ومرضاته، ويخلص عمله من شوائب الأهواء النفسانية وإظهار العلو. وأن لا يرى نفسه منزهة وأن لها علواً ورفعة على المرتكب للمعصية.. فربما كان حتى للمرتكب للكبائر صفات نفسية مرضية عند الله تعالى يحبه الله من أجلها وإن أبغض عمله.. وربما كان الآمر والناهي بعكس ذلك وإن لم يلتفت إلى نفسه.

خلاصة

للحفظ والفهم

- ولتكن منكم أمة يدعون الى الخير.. ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر.. وأولئك هم المفلحون.
- إن الله ليبغض المؤمن الضعيف الذي لا دين له. فقيل له: وما المؤمن الضعيف الذي لا دين له؟؟ قال صلى الله عليه وآله: الذي لا ينهي عن المنكر.
- إن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر سبيل الأنبياء ومنهاج الصالحين فريضة عظيمة تقام بها الفرائض وتأمن المذاهب. وتحل المكاسب. وترد المظالم. وتعمر الأرض. وينتصف من الأعداء. ويستقيم الأمر. (الامام الباقر عليه السلام).
- لا تسقط هذه الفريضة العظيمة عن أعناق المسلمين حتى يتحقق هدف الاسلام ويقام المعروف ويقمع المنكر. ويجب استعمال الأساليب الفردية والجماعية الموصلة إلى ذلك الهدف المقدس.

الدرس الثالث:

شروط الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

أسئلة تمهيدية

- هل تعرف شيئاً من شروط الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر؟
- هل هذه الشروط متحققة في حقك؟
- حينما تتعلم هذه الشروط هل ستعلمها لأحد؟
- هل تهتم بتعليم من حولك تعاليم الاسلام؟
- هل تهتم بتوجيه الصغار أو تدريسهم؟

هناك شروط عامة للتكاليف الآلهية في الشريعة الاسلامية مثل شرط البلوغ والقدرة، وهناك شروط خاصة لفريضة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، يجب على المسلم أن يتعلمها حتى يقوم بهذه الفريضة على أصولها، ولا يقع في الحرام، فيصبح ممن يجب نهيه عن المنكر وأمره بالمعروف.

الشرط الأول:

المعرفة، أي أن يعرف المسلم بأن العمل الذي قام به الشخص الآخر منكر في حكم الاسلام، وأن الأمر الذي تركه معروف في حكم الاسلام، فإذا لم يعلم بذلك لم يجب عليه الأمر والنهي.

وفي هذا الشرط عدة مسائل ينبغي معرفتها.

مسألة ١ - تحصل المعرفة بحرمة ما فعله الشخص الآخر أو وجوب ما تركه بعدة طرق منها: القطع بحرمة مثل هذا العمل لاشتهار الحكم الشرعي بذلك كحرمة شرب الخمر والزنا وحرمة الظلم والتسلط على الناس والحكم بغير ما أنزل الله تعالى.. إلى آخره. كما تحصل المعرفة بمعرفة فتاوى المرجع

الذي يقلده ذلك الانسان ومعرفة التفات الفاعل أو التارك الى الحكم الشرعي الذي خالفه.

مسألة ٢ - إذا كانت المسألة من المسائل الفقهية التي فيها عدة آراء للفقهاء مثل مسألة طهارة أهل الكتاب، وعلم أو احتمل أن الفاعل أو التارك يستند فيها إلى فتوى شرعية لأحد المجتهدين لا يجب أمره، بل لا يجوز.

مسألة ٣ - لو كانت المسألة غير خلافية كأن تكون واجبة أو محرمة لدى جميع الفقهاء، واحتمل أن يكون الفاعل أو التارك جاهلاً بالحكم الشرعي، فالأحوط ارشاده إلى الحكم الشرعي أولاً، فإذا أصر على المخالفة وجب أمره أو نهيه.

مسألة ٤ - إذا كان الفاعل أو التارك جاهلاً بالموضوع وليس بالحكم كما لو كان جاهلاً بأن هذه المعاملة ربويه مع علمه بحرمة الربا، أو كان جاهلاً بعدم تذكية هذا اللحم، أو ترك الصلاة غفلة ونسياناً فالمسألة على نوعين:

النوع الأول: الأمور التي يوجبها أو يحرمها الله تعالى ولكنه يرضى بتركها أو فعلها جهلاً كالأمور الشخصية في مجال الطهارة والنجاسة والصلاة، واللباس والطعام وما شابه.. فهذه لا يجب التنبيه إليها أو الأمر والنهي بشأنها.

والنوع الثاني: الأمور التي يأمر بها وينهى عنها الله تعالى ولا يرضى بتركها أو فعلها حتى جهلاً لشدة أهميتها في حياة الناس الفردية أو الاجتماعية كقتل النفس المحترمة،

والمساعدة على الظلم، والسكوت عليه، والركون الى الظالم، ونشر الفساد في السلوك أو في المعاملات، ومعاداة الدولة الاسلامية والمسؤولين فيها، ونشر الأفكار الكافرة وخدمة أعداء الاسلام بقول أو فعل، وأمثال ذلك.. فهذه الموضوعات يجب تنبيه الجاهل إليها وأمره ونهيه بشأنها.

مسألة ٥ - العمل المخالف للاحتياط الوجوبي حسب تقليد الفاعل أو التارك والآمر معاً، يجب الأمر به والنهي عنه كالحلال والحرام.

مسألة ٦ - لو أمر بالمعروف ونهى عن المنكر في مورد لا يجوز له ذلك أو أساء وارتكب حراماً في أمره ونهيه، وجب على غيره أمره بالمعروف ونهيه عن المنكر.

الشرط الثاني:

أن يحتمل تأثير أمره ونهيه، فلو علم أو اطمأن بعدم تأثير ذلك، فلا يجب عليه. وفي هذا الشرط مسائل أيضاً:

مسألة ١ - المقصود باحتمال التأثير الاحتمال العقلائي الاعتيادي من قبل نفس الشخص، فلو قامت البينة على عدم التأثير وبقي هذا الاحتمال عنده وجب عليه الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر. وكذلك إذا ظن ظناً قوياً بعدم التأثير وبقي الاحتمال وجب عليه.

مسألة ٢ - المقصود باحتمال التأثير أعم من التأثير المباشر

وغير المباشر والتأثير الفعلي أو المستقبلي.

فقد يكون كلامه هو غير مؤثر ولكنه إذا كلف شخصاً أن يتكلم مع المخالف للشريعة الاسلامية يأمل أن يؤثر فيه كلامه، فيجب عليه.

وقد يكون كلامه بأسلوب الأمر والنهي المجرد غير مؤثر ولكن إذا استعمل أسلوب الموعظة الحسنة واللين والتودد أثر، فيجب عليه.

وقد يكون كلامه في المرة الأولى غير مؤثر ولكن في المرة الثانية أو الرابعة أو السادسة، مؤثراً، فيجب عليه.

وقد يكون كلامه أمام الناس غير مؤثر ولكن بينه وبينه مؤثراً وقد يكون العكس..

وهكذا يجب عليه استعمال الأسلوب المناسب الذي يأمل معه التأثير. والأساليب متعددة وكثيرة. وينبغي للمسلم أن يفكر في أنجح الأساليب للوصول إلى الهدف الشرعي، وتحصيل براءة ذمته أمام الله تعالى. فقد يكون الأسلوب مثلاً، تنبيه مسؤول عن ذلك الشخص، أو مسؤول الدائرة التي يعمل فيها في الدولة الاسلامية، أو توجيه شخص متدين واع لمصادقته والتأثير عليه.. الخ.

مسألة ٣ ـ لو علم أن كلامه لا يؤثر في شخص معين ترك الواجب أو ارتكب الحرام، ولكنه إذا وجهه بشكل عام

يؤثر في آخرين وجب عليه ذلك.

مسألة ٤ ـ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، كما يجب بالنسبة إلى سلوك الافراد الشخصي والعام كذلك يجب بالنسبة الى الأوضاع العامة ومظاهر ترك الواجب وفعل الحرام في المجتمع وفي المؤسسات. والأسلوب الواجب اتباعه في ذلك إما الكلام مع نفس الأشخاص الذين يرتكبون المخالفات الشرعية بالحكمة والموعظة الحسنة، أو تنبيه ولي الأمر، إن وجد أي الشخص أو الجهة المسؤولة عن الذين يرتكبون هذه المخالفات. فإذا رأى مخالفة للأحكام الشرعية في محلة فأما أن يتكلم مع أصحاب المخالفة ويأمرهم بالمعروف وينهاهم عن المنكر أو يتكلم مع الجهة أو الدائرة التي يعمل فيها المخالفون في الدولة الاسلامية، أو يتكلم مع إمام مسجد المحلة، أو مع وجهاء المحلة.. الخ. يتكلم هو بنفسه، أو يكلف من يتكلم، أو يكتب كتاباً إلى الجهة المسؤولة..

مسألة ٥ ـ إذا لم يتمكن من التأثير على مرتكب المنكر وتارك المعروف، أو من إزالة المنكر وترك المعروف، وأخبر الجهة المسؤولة في الدولة الاسلامية واحتمل أنها قامت بواجبها الشرعي أو استعملت أسلوباً مناسباً تدريجياً لتحقيق ذلك.. فقد سقط الواجب عن عنقه وأدى ما عليه. أما إذا علم أن هذه الجهة قصرت في واجبها وارتكبت حراماً بترك

الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فيجب عليه متابعة تنبيهها الى ذلك، فإن لم يؤثر معها وجب عليه أن يستعمل الأسلوب المؤثر كتنبيه الجهة المسؤولة الأعلى منها.

مسألة ٦ ـ إذا علم أن فلاناً يهم بارتكاب محرم أو ترك واجب واحتمل التأثير وجب نهيه وأمره. وإذا علم أن تدخله لا يزيل الفعل الحرام ولكن يقلل منه، ولا يدفع الى القيام بكل الواجب بل ببعضه.. وجب عليه أيضاً.

مسألة ٧ ـ لو احتمل تأثير أسلوب في النهي والأمر ولكنه احتمل أيضاً أن يؤثر هذا الأسلوب تأثيراً عكسياً بأن يحصل الضرر الأكبر أو المعصية الأكبر لم يجب عليه استعمال ذلك الأسلوب.

مسألة ٨ ـ إذا توقف تأثير الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر على ارتكاب معصية أو ترك واجب، يجري عليه قاعدة التزاحم، فإن كان الهدف المقصود أقل أهمية شرعية من ارتكاب المعصية لم يجز ذلك، ومثاله: ما إذا توقف الأمر بالصلاة أو النهي عن شرب الخمر على قتل النفس المحترمة مثلاً. أما إذا كان الهدف أهم شرعاً من العمل المحرم الذي يتوقف عليه، وجب عليه الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وأصبح ذلك العمل حلالاً، كما لو توقف النهي عن قتل إنسان على كسر باب الدار والدخول فيها بغير إذن صاحبها، أو توقف ردع المنحرفين الذين يريدون إشاعة الفساد في

السلوك كالزنا والمخدرات، على سجنهم وقتل من يقاوم منهم، وجب ذلك، أو توقف ردع المنحرفين الذين يريدون إشاعة الأفكار المنحرفة على استعمال القوة كذلك... فإن الهدف الشرعي إذا كان أهم من قتل النفس، وجب تحقيق الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ويجوز فعل ما يتوقف عليه، وكذلك الأمور الأخرى الأقل من قتل النفس يراعي فيها التزاحم بين المهم والأهم.

الشرط الثالث:

أن يكون العاصي مصراً على الاستمرار فلو علم منه التوبة والترك أو اطمأن بذلك، لم يجب عليه أمره ونهيه، وكذلك إذا شك في استمراره على فعل المنكر وترك الواجب وعدم استمراره لم يجب عليه، وفي هذا الشرط عدة مسائل:

مسألة ١ ـ المراد بالاستمرار ليس الدوام بشكل مستمر، بل إذا علم نيته على المعاودة الى المخالفة الشرعية ولو مرة أخرى وجب عليه أمره ونهيه.

مسألة ٢ ـ إذا علم أو اطمأن أنه ترك المعصية، أو شك في استمراره على المعصية.. لم يجب عليه أمره ونهيه كما تقدم، ولكنه يجب عليه أمره بالتوبة إذا لم تظهر منه أو شك أنه تاب من معصيته، لأن وجوب التوبة فريضة أخرى غير المعصية التي ارتكبها وهي واجبة فوراً عند ارتكاب المعصية.

مسألة ٣ ـ إذا كان الشخص عازماً على ارتكاب معصية ولكنه غير قادر الآن لم يجب أمره ونهيه بالنسبة إليها، أما إذا علم بأنه حصل له القدرة على ارتكابها وجب عليه أمره ونهيه.

مسألة ٤ ـ لو علم اجمالاً بأن أحد شخصين أو أكثر أو أهل محلة وقع منهم فعل حرام أو ترك واجب، وجب توجيه الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بصيغة عامة تشمل الذين فعلوا المعصية.

الشرط الرابع:

أن لا يترتب على الآمر بالمعروف والناهي عن المنكر مفسدة أكبر من أهمية المعروف والمنكر المقصودين:

مسألة ١ ـ المفسدة قد تكون ضرراً يقع على نفس الآمر والناهي أو على غيره من المؤمنين، ضرراً فعلياً أو في المستقبل، على النفس والعرض والمال.. فإن كان هدف الأمر والنهي من الأمور التي يهتم بها الشارع المقدس أكثر من الضرر على الأشخاص وجب تحمل الضرر والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر. وأمثلة هذه الأمور حفظ نفوس جمهور من

المسلمين وحفظ حرماتهم وأعراضهم، وحفظ تطبيق أحكام الاسلام في مجال من مجالات المجتمع الاسلامي، أو حفظ خط الدولة الاسلامية من الانحراف، أو حفظ مجتمع المسلمين من التأثر بالافساد من قبل عملاء المستعمرين الفكريين والسياسيين، أو الدفاع عن جزء من الدولة الاسلامية، أو حفظ كيانها وكرامتها وسمعتها المعنوية.. الخ.. ففي مثل هذه الحالات يجب القيام بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر حتى لو توقف على بذل النفوس والأموال.

وكذلك حال المسلمين في جهاد اعداء الاسلام من عملاء الاستعمار المتسلطين على المسلمين فانه يجب القيام بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لرفع الظلم عن المسلمين وإحباط مخططات التآمر على الاسلام والمسلمين وإزالة القوى الفاسدة العميلة وإقامة حكم الاسلام بالأسلوب المناسب حتى لو توقف ذلك على التضحية بالأنفس والأموال.

أما إذا كان الهدف الشرعي من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أقل من الضرر الحاصل فلا يجب عمله. كما إذا كان الهدف منع معاملة ربوية ويترتب عليه وقوع فتنة وخلاف بين جماعة من الناس. أو كان الهدف منع التبرج والسفور في منطقة ويترتب عليه تكثير الأنصار لأعداء الإسلام المتربصين.. وما شابه..

خلاصة

شروط الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أربعة:

١ ـ معرفة أن العمل المقصود معروف أو منكر، أي واجب أو مستحب أو حرام أو مكروه. في حق الشخص المقصود.

٢ ـ احتمال التأثير الفعلي أو المستقبلي المباشر أو غير المباشر وبالأساليب المتعددة.

٣ ـ أن يكون العاصي مصراً على الاستمرار في المعصية، ولو على العودة مرة واحدة.

٤ ـ أن تكون أهمية الهدف الشرعية أكثر من المفسدة الحاصلة على المجتمع وأكثر من الضرر الحاصل على الآمر والناهي.

الدرس الرابع:

مراتب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

قاعدة التدرج والمرحلية

أسئلة تمهيدية

- هل كان أسلوب الرسول (ص) والأئمة (ع) في الدعوة إلى الإسلام والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر دفعة واحدة واحدة أو بالتدريج؟
- هل حدث معك أن أمرت بمعروف ونهيت عن منكر دفعة واحدة وكان ذلك خطأ؟
- هل يوجد بعض الحالات تحتاج إلى أمر ونهي دفعة واحدة؟
- كيف يتعلم المسلم الأسلوب المناسب في مختلف الأمور والأشخاص؟

المرحلية سنّة شاملة:

المرحلية والتدرج من سنن الله تبارك وتعالى: في خلقة، وفعله، وبعثه الأنبياء والرسل، وتشريعه الشرائع.. وعلى هذه السنة عمل نبينا محمد (ص) واقتدى به الأئمة الأطهار والدعاة الأبرار من أمته. فقد أمره الله تعالى أن يبدأ بالدعوة الى التوحيد أولاً ويقول للناس (قولوا لا إله إلا الله تفلحوا).

ثم أمره أن يبلغ بقية أركان العقيدة وفروعها.

كما أمره أن يبدأ تبليغ الشريعة بالنهي عن المحرمات الكبرى، والأمر بالواجبات الكبرى... ثم تلاها ببقية الأحكام بالتدريج.

وربما بلغ الحكم الواحد بالتدريج خطوة خطوة: فقد ورد في تشريع تحريم الخمر: «أول ما نزل في تحريم الخمر قوله عز وجل: ﴿يسألونك عن الخمر والميسر؟ قل: فيهما إثم كبير ومنافع للناس، وإثمهما أكبر من نفعهما﴾ فلما نزلت هذه الآية أحس القوم بتحريمها وتحريم الميسر، وعلموا أن الاثم مما ينبغي اجتنابه، ولا يحمل عليهم الله عز وجل من كل طريق لأنه قال ﴿ومنافع للناس﴾..

ثم أنزل عز وجل: ﴿إنما الخمر والميسر والأنصاب

والأزلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه لعلكم تفلحون﴾ فكانت أغلظ من الأولى وأشد.

ثم قال عز وجل: **﴿إنما يريد الشيطان أن يوقع بينكم العداوة والبغضاء في الخمر والميسر ويصدكم عن سبيل الله.. فهل أنتم منتهون﴾** فأمر باجتنابها وفسر عللها التي من أجلها حرمها.

وورد في حكمة النسخ عن الامام الصادق (ع) قال «إن الله رفيق يحب الرفق فمن رفقه بعباده تسليله أضغانهم وهوى قلوبهم. ومن رفقه بهم أن يدعوهم للأمر يريد إزالتهم عنه رفقاً بهم لكي لا يلقى عليهم عرى الايمان ومثاقيله جملة واحدة فيضعفوا.. فإذا أراد نسخ الأمر بالآخر فصار منسوخاً».

يستفاد من ذلك أن مبدأ النسخ في التشريع منسجم مع قاعدة التدرج والاعداد النفسي للتشريع النهائي.

ويشرح الامام الصادق (ع) فيما يرويه عنه عبد العزيز القراطيسي سنة المرحلية والتدرج في العمل الاجتماعي السياسي - الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر - فيقول له «يا عبد العزيز إن الايمان عشر درجات، بمنزلة السلم يصعد منه مرقاة بعد مرقاة.. فلا يقولن صاحب الاثنتين لصاحب الواحدة: لست على شيء. حتى انتهى الى العاشرة. فلا تسقط من هو دونك فيسقطك من هو فوقك. وإذا رأيت من

هو أسفل منك بدرجة فارفعه إليك برفق، ولا تحملن عليه ما لا يطيق فتكسره، فإن من كسر مؤمناً فعليه جبره».

وفي الحديث التالي الذي يرويه بشكل دقيق بعض أصحاب الامام الصادق (ع) أضواء على هذه القاعدة، يقول: «بعثني أبو عبد الله (ع) بحاجة وهو بالحيرة أنا وجماعة من مواليه فانطلقنا فيها ثم رجعنا مغتمين ـ وكان فراشي في الحائر الذي كنا فيه نزولاً فجئت وأنا بحال فرميت بنفسي ـ فبينا أنا كذلك وإذا بأبي عبد الله (ع) قد أقبل فقال: قد أتيناك أو قال قد جئناك: فاستويت جالساً وجلس على صدر فراشي فسألني عما بعثني إليه فأخبرته، فحمد الله تعالى.. ثم جرى ذكر قوم فقلت: جعلت فداك إنا نتبرأ منهم، إنهم لا يقولون ما نقول. فقال: يتولونا ولا يقولون ما تقولون وتبرؤون منهم؟ فقلت: نعم. قال فهوذا عندنا ما ليس عندكم فلنا أن نبرأ منكم؟ قلت لا. جعلت فداك. قال: هوذا عند الله ما ليس عندنا، أفتراه أطرحنا؟ قلت: لا. جعلت فداك. ما نفعل؟

قال فتولوهم ولا تبرؤوا منهم. إن من المسلمين من له سهم، ومنهم من له سهمان ومنهم من له ثلاثة أسهم، ومنهم من له أربعة أسهم، ومنهم من له خمسة أسهم، ومنهم من له ستة أسهم، ومنه من له سبعة أسهم... فليس ينبغي أن يُحمل صاحب السهم على ما عليه صاحب السهمين، ولا

صاحب السهمين على ما عليه صاحب الثلاثة، ولا صاحب الثلاثة على ما عليه صاحب الأربعة، ولا صاحب الأربعة على ما عليه صاحب الخمسة، ولا صاحب الخمسة على ما عليه صاحب الستة، ولا صاحب الستة على ما عليه صاحب السبعة.. وسأضرب لك مثلاً:

إن رجلاً كان له جار، وكان نصرانياً، فدعاه إلى الاسلام وزينه له فأجابه فأتاه سحراً، فقرع عليه الباب فقال له: من هذا؟ فقال: أنا فلان، قال وما حاجتك؟ فقال توضأ والبس ثوبك ومر بنا إلى الصلاة. فتوضأ ولبس ثوبه وخرج معه.

قال: فصليا ما شاء الله ثم صليا الفجر، ثم مكثا حتى أصبحا، فقام الذي كان نصرانياً يريد منزله، فقال له الرجل: أين تذهب النهار قصير، والذي بينك وبين الظهر قليل. فجلس معه إلى أن صلى الظهر ثم قام وأراد أن ينصرف، فقال له: هذا آخر النهار وأقل من أول، فاحتبسه حتى صلى المغرب. ثم أراد أن ينصرف إلى منزله، فقال له: إنما صلاة واحدة. قال فمكث حتى صلى العشاء الآخر، ثم تفرقا. فلما كان سحيراً غدا عليه فضرب الباب عليه فقال: من هذا؟.

قال: أنا فلان؟

قال: وما حاجتك؟

قال: توضأ والبس ثوبك واخرج بنا نصلي.

قال: أطلب لهذا الدين من هو أفرغ مني، وأنا إنسان مسكين وعلي عيالي؟

قال أبو عبد الله الصادق (ع): أدخله في شيء وأخرجه منه. أو قال: أدخله في مثل ذه وأخرجه من مثل هذا».

إن هذه الأمثلة من القرآن الكريم وسنة الرسول (ص) وتوجيه الأئمة (ع) عن الأسلوب الآلهي الاسلامي في دعوة الناس الى الله تعالى وأمرهم بالمعروف ونهيهم عن المنكر.. ينبغي أن تكون لنا دروساً بليغة، تعلمنا:

أولاً: كيف نعمل في أمر أنفسنا بالمعروف ونهيها عن المنكر وتغييرها بالاسلام، فنرتقي درجات الايمان درجة درجة بعون الله تعالى. إن بعض الأمور في نفس أحدنا وسلوكه يمكن تغييرها دفعة واحدة إذا تنبه إليها كبعض الأفكار الخاطئة وبعض النظرات الخاطئة عن الأشخاص، وبعض الأمور العملية، وقليل من الأمور النفسية المستحكمة.. فالمسلم طالب حق يأخذه ويتغير به حينما يجده.. فإذا عرف أن الفكرة المعينة أو النظرة المعينة عن أحد هي خطأ وإن غيرها هو الحق.. يترك الخطأ ويأخذ الحق فوراً..

وإذا عرف أن عملاً من أعماله محرم، يمتنع عنه فوراً ويتوب الى الله تعالى. وإذا عرف أن هذه الصفة النفسية في شخصيته محرمة أو سيئة. قد تجر الى المحرم، يعالجها دفعة واحدة، أو يجاهد نفسه حتى يعينه الله عليها.

إن كثيراً من صفات أحدنا التي هي من طبيعتنا البشرية الأرضية أو من تأثيرات البيئة، وعدم التربي المبكر بمفاهيم الاسلام.. تحتاج إلى التدرج مع النفس إلى المجاهدة ومراقبة التطبيق ومعاودة عقد العزم كلما غلبته نفسه ووجد تراجعاً في الانتصار عليها.. من أمثال: صفة الانفعال، والانغلاب للشهوة، والجبن، والبخل، وتغليب المصلحة الدنيوية على المصلحة الأخروية، والمصلحة الشخصية على مصلحة المجتمع، وعدم حمل المسؤولية تجاه الأمة.. الخ.

وتنفعنا ثانياً: في عملنا في المجتمع وأمرنا بالمعروف ونهينا عن المنكر. فنحن بحاجة إلى التدرج والمرحلية أكثر مما نحتاج ذلك مع أنفسنا، فإن عملية تقريب الناس إلى الاسلام وأبعادهم عن الانحراف والمعاصي، من أدق العمليات وأعقدها.. ولذلك كان ثواب الأنبياء والأوصياء عليهم السلام أعظم الثواب. وكان ثواب الداعين إلى الله تعالى الآمرين بالمعروف والناهين عن المنكر من أعظم الثواب أيضاً.

الحس الاجتماعي لدى المسلم:

قد تسأل: ما دامت عملية أمر الناس بالمعروف ونهيهم عن المنكر حساسة ودقيقة إلى هذا الحد.. فكيف يتعلم المسلم الأسلوب المناسب للحالة وللشخص وللمجتمع؟

والجواب: أن المسلم المعني بوعي أحكام الاسلام ومفاهيمه ووعي مجتمعه، والمهتم بالقيام بفرائض الله تبارك وتعالى. . يهديه ربه بايمانه، ويؤتيه الحكمة، ويجعل له نوراً يمشي به في الناس، ويؤيده بروح الايمان، ويعلمه التدرج في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واستعمال الأسلوب المناسب مع الشخص والقضية والظرف.

إن التدرج يختلف بحسب موضوع العمل وبحسب الناس الذين يتعلق بهم العمل، وبحسب الظروف المحيطة بالعمل. . وكلما تلبس المسلم بأداء هذه الفريضة وحمل همها وصدق في نيته. . يفتح الله عليه ويهبه الحكمة وتطوير الأساليب والتأثير في الناس.

وهذه بعض القواعد والتوجيهات النافعة لك إن شاء الله في هذا المجال:

١ ـ تذكر أن المرحلية في العمل هي القاعدة، وأنها من سنن الله تبارك وتعالى.

٢ ـ تعود على التفكير في عملك قبل القيام به إن أمكن وأثناءه وبعده: قبل القيام به لتحديد الهدف والأسلوب. وأثناءه من أجل أن تنفذه بشكل جيد. وبعده من أجل أن تقيم أسلوبك وما أنجزته وتتلافى الخطأ وتطور الأسلوب في المرة القادمة.

٣ - تذكر القاعدة التي مرت معك من كلام الامام الخميني دام ظله « ينبغي للآمر بالمعروف والناهي عن المنكر أن يكون في عمله كالطبيب المشفق. . والأب الشفيق » فلا تنس هدفك من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر. . إن هدفك إقامة المعروف وإزالة المنكر. . فلا تضر بهدفك بالأسلوب الخاطىء والاستعجال. وإن هدفك إنقاذ هذا الشخص أو الأشخاص أو المجتمع من إثم المعصية وسوئها، وإسعادهم بالطاعة. . وليس لديك أي عداء أو أي شيء شخصي تجاههم، بل إنك تحبهم ما دام فيهم أمل الاستجابة، وما داموا لم يتحولوا إلى أعداء للاسلام.

٤ - أدّ ما يجب عليك من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ولست مسؤولاً عن النتيجة، فهي بيد الله سبحانه وتعالى. فعن لقمان الحكيم عليه السلام أنه قال لابنه « يا بني إنما أنت عبد استؤجرت على عمل، فاتقن عملك واستوف أجرك ».

٥ - الاطمئنان النفسي والثقة بأن الله تعالى قادر على أن يجعل كلامك مؤثراً ويساعدك على الاستمرار والتأثير خاصة إذا واجهت صعوبات في القضية.

٦ - التأثير والنجاح متوقف على ثلاثة عوامل:

أ - مشيئة الله تعالى « وما تشاؤون إلا أن يشاء الله » « إنك لا تهد من أحببت ولكن الله

يهدي من يشاء »

ب ـ شخصية الآمر بالمعروف والناهي عن المنكر ومدى عمق إيمانه ووعيه، وصحة أسلوبه.

جـ ـ قابلية المحل، الشخص أو الأشخاص أو الوضع الاجتماعي[1].

خلاصة

- « يا بني أقم الصلاة وأمر بالمعروف وأنه عن المنكر واصبر على ما أصابك.. إن ذلك من عزم الأمور ».
- المؤمن الواعي يتكون لديه احساس اجتماعي وسياسي.
- فكر في عملك.
- كن في عملك مثل الطبيب والأب والأخ والأم لمن تأمره وتنهاه.
- كن مطمئناً وثق بأن الله قادر على أن يجعل كلامك مؤثراً وسعيك ناجحاً.
- كلما كنت أكثر استقامة وتقوى كلما نجحت في عملك أكثر.
- لا تنزعج إذا لم تتوفق للتأثير والنجاح، فقد أديت ما عليك.

---

(١) بعض الأفكار مستفادة من موضوع «المرحلية في عمل الداعية». ـ كتاب ثقافة الدعوة الاسلامية ج ٢.

الدرس الخامس:

-١-
المراتب الثلاث
للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

أسئلة تمهيدية

- هل وضعت الرأسمالية والاشتراكية نظاماً لمعارضة الانحراف عن خطها، وضمان مسيرة مجتمعها؟
- هل تعرف شيئاً عن مراتب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في الاسلام؟
- ما هو الفرق بين المرتبة في الأمر والنهي وبين الدرجة؟

لم يكتف الاسلام الحنيف وهو النظام الآلهي الشامل لحياة البشر، لم يكتف باعطاء قاعدة التدرج والمرحلية والتوجيه بها فقط في فريضة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.. بل حدد في شريعته المقدسة ثلاث مراتب متدرجة متصاعدة، وأمرنا أن نسلكها بالتسلسل.. بل جعل لكل مرتبة منها درجات وأمرنا أيضاً أن نراعيها في عملنا المتدرج المتصاعد.

إن التدرج في معارضة السلوك المخالف للاسلام، الذي يصدر من الفرد أو المجتمع أو السلطة، من أبسط درجات المعارضة السلبية كغمض الطرف والاعراض بالوجه استنكاراً.. الى المقاطعة السلبية الغاضبة. ثم التدرج بالمعارضة القولية التوجيهية والفكرية من أبسط وألين درجاتها الى أعلاها. ثم التدرج باستعمال القوة من أقل درجاتها.. إلى درجة التصحيح بالقوة والثورة... هذا التدرج يعبر عن مدنية الاسلام ومنطقيته في تصحيح الانحراف الشخصي والاجتماعي.

وهذا التشريع للمعارضة وتقويم الانحـراف يعبر عن مستوى حضاري متميز وراق في فكرته وأسلوبه. . يـدرك ذلك كل ناظر في الحياة المدينة والاجتماعية السياسية، وفي ما يوجد لدى الأنظمة العالمية من تشريعات للحفاظ على مسيرة المجتمع مستقيمة (بنظرها).

وهذه مجموعة من المسائل الفقهية التي استنبطها الامام الخميني دام ظله من الكتاب والسنّة الشريفين بشكل متميز في الدقة والتفصيل. . ولا عجب فإن فريضة الدعوة الى الاسلام والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر هي قضية الاسلام المركزية التي نذر لها عمره الشريف ولم تأخذه في ذلك لومة اللائمين ولا عداوة المعادين.

المرتبة الأولى:

اظهار الاستنكار القلبي، بأن يقوم بعمـل يظهـر منه إنكاره للمنكر وطلبه للمعروف. ولهذه المرتبة درجات مثل: غمض العـين، والاعراض بـالوجـه أو البـدن، والعبـوس والانقبـاض، وتقليل الكـلام مع الشخص أو الأشخـاص المعنيين، ومقاطعته بالامتناع عن الكلام معه، وعدم زيارته، ونحو ذلك.

وهذه المرتبة ليست هي حرمة الرضا بالمنكـر ووجوب كراهته قلباً، فذلك واجب آخر لا يشترط فيه شروط الأمر

بالمعروف والنهي عن المنكر، وليس هو من مراتبه لأنه عمل قلبي وليس عملاً خارجياً.

مسألة ١ - مع احتمال التأثير بأحد المراتب الثلاث لا يجوز الانتقال الى المرتبة التي بعدها وكذلك الحكم في درجات كل مرتبة فمع احتمال تأثير الدرجة الأخف يجب الاقتصار عليها وعدم الانتقال الى الدرجة الأشد.

مسألة ٢ - لو كان إظهار الانكار والأمر القلبي بأي درجة من درجاته موجباً لتخفيف المنكر لا إزالته، وكانت المراتب الأخرى غير ممكنة أو غير مؤثرة وجب استعمال درجات المرتبة الأولى التي توجب تخفيف المنكر.

مسألة ٣ - وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في القضايا الاجتماعية آكد وأشد منه في القضايا الشخصية. وفي القضايا السياسية التي تتعلق بإزالة تسلط الظلمة والكفار المستعمرين عن المسلمين، أشد من الجميع.. وهكذا، كلما كانت المفسدة من فعل المنكر وترك المعروف أشد وأوسع على الاسلام والمسلمين كان وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أشد.

مسألة ٤ - يتأكد وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر على مراجع المسلمين وعلمائهم وذوي المكانة الاجتماعية كوجهاء المسلمين والمثقفين.. وهكذا، كلما كان ينظر إلى المسلم على أنه قدوة، أو كان تأثير أمره ونهيه أكثر، أو كان

تركه للأمر والنهي أسوأ. . يكون الوجوب عليه أشد وآكد.

مسألة ٥ - وجوب استعمال هذه المرتبة ودرجاتها في حق مراجع المسلمين وعلمائهم وذوي المكانة والتأثير منهم حفظهم الله في مقابل السلطات الظالمة. . يتحدد على ضوء مصلحة الاسلام. فإن كان في اعراضهم عن الظلمة المتسلطين احتمال التأثير ولو في تخفيف ظلمهم، أو احتمال التأثير في تجميع المسلمين على الانكار. . وجب ذلك. وإن كانت علاقتهم بالظالمين ولو بمجرد زيارتهم أو قبول زيارتهم أو قبول هداياهم ونحو ذلك موجبة لتقويتهم وجرأتهم على زيادة الظلم وفعل المنكر، أو على الاستمرار في الظلم والمنكر، أو موجبة لهتك مقام علماء المسلمين وإساءة الظن بهم. . حرمت الصلة بالظالمين ووجب إظهار إنكار ظلمهم.

. . وهكذا، لا بد من ملاحظة الجهات المختلفة وترجيح الجانب الأهم وإتخاذ الموقف على ضوء مصلحة الاسلام التي هي دائماً باتجاه إزالة الظلم والمنكر وإقامة جميع أحكام الاسلام.

كما يجب عليهم أيدهم الله تعالى دعوة المسلمين بعملهم، أو بعملهم وقولهم، أو بالأساليب العملية الأخرى الممكنة، وباتخاذ الموقف الشرعي من السلطات الظالمة المتحكمة في رقاب المسلمين ومقدراتهم.

المرتبة الثانية: الأمر والنهي بالقول

وتشمل كل أنواع القول والكتابة، ولها درجات أيضاً، ابتداء من الوعظ والارشاد بالقول اللين والوجه المنبسط، إلى تكرار القول، ثم تشديده بدرجات من الشدة، ثم الغلظة والوعيد والتهديد على الاستمرار في فعل المنكر وترك المعروف، الى الهجر والاهانة..

ويجب أيضاً مراعاة الأيسر فالأيسر من الدرجات التي يحصل بها الغرض الشرعي ويحتمل حصوله بها.

مسألة ١ - قد تتداخل درجات هذه المرتبة مع درجات المرتبة الأولى، فإن الناس الآمرين والناهين والمأمورين والمنهيين يتفاوتون تفاوتاً كبيراً جداً.. فربّ شخص يكون أمره ونهيه بقول لين ووجه منبسط أكثر تأثيراً عليه وأقل إيذاء له من الأعراض عنه ومقاطعته، وهكذا.. وحينئذ يجب تقديم ما هو أيسر ومأمول التأثير من درجات المرتبة الثانية على درجات المرتبة الأولى.

والقاعدة العامة في ذلك هي التدرج من الأيسر إلى الأشد والإقتصار على محتمل التأثير وعدم تجاوزه. والمدار في ذلك على تقدير المكلف واطمئنانه بما يلائم الشخص أو الأشخاص أو الحالة. ولا بد له أن ينظر من الجهات المتعددة ويوازن في الأمر، أو يستعين بمن له معرفة وخبرة فيما يحتاج إلى استعانة.

مسألة ٢ - إذا تساوت بعض درجات المرتبة الأولى والثانية في شدتها وتأثيرها، كما إذا تساوت الموعظة والاعراض، تخير بينهما. ولو احتمل التأثير بالجمع بين بعض درجات المرتبة الأولى والثانية مما يمكن الجمع بينه وبين تمام درجات المرتبة الأولى وبعض درجات الثانية: وجب الجمع بينهما كما لو علم عدم تأثير المرتبة الأولى وحدها واحتمل التأثير في الجمع بين الانقباض والعبوس في الوجه والانكار باللسان والتهديد ورفع الصوت ونحو ذلك.. فيجب الجمع بين هذه الأمور.

والقاعدة في ذلك: وجوب الحرص على تحقيق الهدف الشرعي المقدس والاقتصار على ما يحتمل حصوله به من المراتب والدرجات.

مسألة ٣ - لا يجوز اشفاع الأمر والنهي بما يحرم وينكر كالسب والاهانة والكذب. نعم لو كان المنكر مما يهتم به الله تعالى ولا يرضى بحصوله مطلقاً كقتل النفس المحترمة وارتكاب الكبائر والقبائح، جاز ذلك. بل يجب منع مثل هذه المنكرات إذا استلزم المنع ما ذكر وتوقف عليه.

مسألة ٤ - إذا توقف رفع المنكر وإقامة المعروف على الاستعانة بالسلطة الظالمة جاز ذلك. بل يجب الاستعانة بالظالم لدفع المنكر وإقامة المعروف إذا أمن عدم تجاوزه في ذلك الموضوع لحدود الله تعالى.

مسألة ٥ - لو كان المطلوب يحصل بالمرتبة الدانية من

شخص، وبالمرتبة التي فوقها من شخص آخر فالظاهر هو وجوب العمل على منهما بما هو تكليفه وجوباً كفائياً، ولا يجب إيكال الأمر إلى من يحصل منه الغرض بالمرتبة الدانية.

مسألة ٦ - لو كان إنكار شخص مؤثراً في تقليل المنكر، وإنكار شخص آخر مؤثراً في إزالته.. وجب على كل منهما القيام بتكليفه. نعم لو قام الثاني بتكليفه وزال المنكر سقط عن الأول، بخلاف ما لو قام الأول بتقليل المنكر فإن عمله لا يسقط تكليف الثاني بإزالته نهائياً.

خلاصة

- فريضة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر هي نظام التصحيح، والمعارضة، والثورة، الذي يتميز به الاسلام.
- المرتبة الأولى: اظهار الأمر والنهي القلبي بعمل يدل عليه.. ولهذه المرتبة درجات - بدءاً من اغماض العين.. إلى المقاطعة الكلية لفاعلي المنكر والتاركين للمعروف.
- المرتبة الثانية: الأمر والنهي بالقول ولها درجات أيضاً بدءاً من القول اللين.. الى الأمر والزجر والاهانة.

الدرس السادس:

- ٢ -
المراتب الثلاث

للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

أسئلة تمهيدية

- اذكر مثلاً لاستعمال القوة في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من فعل النبي (ص) والأئمة (ع).
- إذا توقف منع المنكر وإقامة المعروف على استعمال القوة فهل أنت مستعد لذلك؟
- في ظل الدولة الاسلامية متى يجوز لك استعمال القوة لمنع المنكر وإقامة المعروف بدون مراجعة الجهة المسؤولة؟

المرتبة الثالثة:

الأمر والنهي باليد، أي استعمال القوة. وهي أيضاً درجات تبدأ من المنع غير المباشر عن المعصية، كمنعه عن القتل الذي يهم بإخبار الشخص المقصود بالقتل أو الضرب ومنع الذي يهم بالاضرار بمسلم أو بجماعة أو بالدولة الاسلامية بأخبار الجهة المقصودة.

وكالحيلولة بينه وبين شرب الخمر أو التعامل بالربا مثلاً بعدم تمكينه من ذلك أو باراقة إناء الخمر مثلاً.. وما شابه.

وتتصاعد درجات استعمال القوة كأخذ سلاح المقدم على المعصية ووسائل معصيته الأخرى أو الامساك بيده، أو طرده، ثم ضربه ضرب إهانة أو ضرباً مؤلماً، ثم ضربه وجرحه، ثم قتله أو مجاهدته وقتاله.

وهذه الدرجات متسلسلة. لا يجوز الانتقال الى الدرجة الأشد منها مع العلم أو مع احتمال حصول الغرض الشرعي بالدرجة الأخف.

مسألة ١ ـ لو توقف المنع عن المعصية على تصرف غير

جائز في الأساس يتعلق بشخص الفاعل أو بالوسائل التي يفعل بها المعصية أو يهم بفعلها بها. . جاز ذلك بل وجب. مثل إمساكه بالقوة، أو طرده من المكان، أو التصرف بآنية الخمر وإراقتها، أو أخذ سكينه وسلاحه، أو أخذ منشورات ووسائل الافساد والاضلال التي يريد نشرها بين المسلمين. . وما شابه ذلك.

مسألة ٢ - لو توقف منع فاعل المعصية على التصرف بملكه كالدخول الى داره عنوة وتفتيش بيته وأثاثه، وحجز سيارته، وما شابه ذلك. . فإن لذلك ثلاث حالات:

الحالة الأولى: أن يكون المنكر الذي يراد النهي عنه من النوع الذي لا يرضى الله تعالى بوقوعه في مطلق الأحوال مثل قتل النفس المحترمة والافساد في الأرض، وهو يشمل الافساد الخلقي كإشاعة الزنا والمخدرات وأمثالها، والافساد الفكري والسياسي كإشاعة الأفكار المعادية للاسلام والمسلمين وكيانهم السياسي المتمثل في الدولة الاسلامية ومؤسساتها ورموزها وحركتهم السياسية نحو الاسلام. . كما يشمل الافساد العملي كالاضرار بمصلحة مجموعة من المسلمين. . وما شابه ذلك من المنكرات التي لا يرضى الله تعالى بوقوعها بحال. . ففي مثلها يجوز التصرف بنفس الفاعل أو المقدم على الفعل وماله، لمنعه عن الافساد.

الحالة الثانية: أن يكون المنكر الذي يراد المنع عنه أهم

من التصرف الذي يتوقف عليه في نظر الشرع. كما لو توقف تخليص مسلمة من التعدي عليها على كسر باب داره وضربه وشد وثاقه.. ففي هذه الحالة وأمثالها يجوز التصرف به وبماله أيضاً.

الحالة الثالثة: أن لا يكون المنكر من النوع الأول، ولا هو أهم من التصرف الذي يتوقف عليه. كما إذا توقف منعه عن غيبة المسلمين وسبهم داخل بيته، أو توقف منعه عن مقاربة زوجته في الحيض مثلاً على كسر باب داره والتصرف بشخصه وأمواله.. ففي مثل هذه الحالة لا يجوز التصرف المذكور.

والقاعدة العامة في ذلك الموازنة بين الأهم والمهم بنظر الشرع الشريف وتغليب الأهم على المهم، فهناك أمور ذات أهمية مطلقة وأمور ذات أهمية نسبية.

مسألة ٣ - إذا أدّى المنع عن المنكر الى وقوع ضرر على الفاعل ككسر آنية الخمر التي يملكها أو كسر سلاحه، أو كسر يده.. بحيث كان ذلك من مقتضيات ولوازم عملية المنع عن المنكر، فلا إثم ولا ضمان على الآمر والناهي. ولو وقع ضرر على الآمر والناهي من قبل صاحب المنكر أو تارك المعروف كان آثماً وضامناً.

أما إذا كان المنع عن المعصية لا يتوقف على الاضرار به أو إتلاف شيء من ماله ففعل الآمر والناهي ذلك.. كما لو

كان منعه يتم بإراقة الخمر فتعدى الناهي وكسر آنيته، أو يتم بأخذ سلاحه فأخذه وأتلفه، أو يتم بلوي يده فلواها وكسرها، أو يتم بشد وثاقه وحبسه ففعل ذلك وضربه. . ففي مثل هذا التعدي يكون الآمر والناهي آثماً وضامناً.

مسألة ٤ ـ لو توقف منعه عن المنكر واتيانه بالمعروف على منعه من الخروج من منزله أو حبسه في مكان، وجب ذلك مراعياً الأيسر فالأيسر بدون تضييق عليه في تصرفه ومعيشته. ولو توقف على التضييق عليه وجب ذلك مراعياً الأيسر فالأيسر أيضاً.

مسألة ٥ ـ لو لم يحصل المطلوب إلا بالضرب والايلام فالظاهر جوازهما مراعياً الأيسر فالأيسر والأسهل فالأسهل. وينبغي في الضرب والحبس والتضييق ونحوها استئذان الفقيه الجامع الشرائط ويجب الاستئذان في الأشد منها كما يأتي.

مسألة ٦ ـ يجب استئذان الفقيه الجامع للشرائط في منع المنكر إذا كان المنع يؤدي الى الجرح وقتل النفس أو الأنفس. الا في ثلاث حالات:

أ ـ إذا كان المنكر مما لا يرضى الله تعالى بوقوعه في حال فهذه المنكرات يجب مقاومتها ومنعها بدون إجازة الفقيه، ولو استوجب ذلك جرح الفاعل أو المقدم على الفعل وقتله مع مراعاة الأيسر فالأيسر.

ب ـ حالة الدفاع عن نفسه وماله ومن يتعلق به.

جـ ـ حالة الدفاع عن الاسلام والمسلمين ومقاومة السلطات الظالمة وسيطرة الاستعمار الاقتصادية والسياسية والفكرية والعسكرية ففي مثل هذه الحالة يجب الدفاع على كل مكلف بأية وسيلة بلا قيد ولا شرط.

مسألة ٧ ـ في دار الدولة الاسلامية يجب مراعاة القوانين التي تضعها للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ومراجعة الجهات المسؤولة قبل الاقدام على منع المنكر بالضرب والحبس والتضييق والجرح والقتل.

مسألة ٨ ـ إذا عمل الآمر والناهي طبق الأحكام الشرعية فراعى الأيسر فالأيسر وكان مطمئناً بعدم وقوع الفساد الأهم من فعله واستأذن الفقيه الجامع للشرائط فيما يحتاج إلى استئذان ثم أدى فعله الى أضرار بالأموال أو بالأنفس فلا إثم ولا ضمان ولا قصاص عليه، ولو وقع عليه شيء من الذين يأمرهم وينهاهم فعلى الفاعل الإثم والضمان والقصاص.

مسألة ٩ ـ من أعظم أعمال الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وأشرفها وألطفها وأشدها تأثيراً وأوقعها في النفوس أن يكون المسلم لابساً رداء المعروف واجبه ومندوبه ومتجنباً عن المنكر بل عن المكروه، سيما إذا كان الآمر والناهي من علماء المسلمين ومراجع الدين أعلى الله كلمتهم فينبغي على الواحد

منهم أن يتخلق بأخلاق الأنبياءوالصالحين والروحانيين ويتنزه عن أخلاق السفهاء أهل الدنيا، حتى يكون آمراً وناهياً بعمله وسمته وأخلاقه ويقتدي به الناس.. ففي حديث أهل البيت عليهم السلام «كونوا دعاة صامتين».

وإن كان والعياذ بالله على خلاف ذلك ورأى الناس أن المبلغ للدين والعالم المدعي لخلافة الأنبياء (ع) وزعامة الأمة غير عامل بما يقول فإن ذلك يكون سبباً لضعف ثقة الناس وعقيدتهم وسوء ظنهم بالممثلين للاسلام من الحاضرين ومن السلف الصالح رضوان الله عليهم.

فعلى المسلمين سيما مراجع التقليد أن يتجنبوا مواضع التهم وأعظمها التقرب إلى سلاطين الجور والسلطات الظالمة التي تحكم بغير ما أنزل الله تعالى وتتولى المستعمرين أعداء الاسلام والمسلمين.

وعلى الأمة الاسلامية إذا رأوا عالماً له علاقة بنظام من الأنظمة الجائرة أو بمسؤول في ذلك النظام أو بأشخاص محسوبين على ذلك النظام أن يحملوا فعله على الصحة مع احتمال ذلك، وإلا فعليهم أن ينهوه عن المنكر ويعرضوا عنه ويرفضوه فإنه مادّي متزيٍّ بزي الروحانيين وشيطان في رداء العلماء نعوذ بالله من مثله ومن شره على الاسلام والمسلمين.

خلاصة

- لا يجوز استعمال درجات الشدة والقوة في المنع عن المنكر وتحقيق المعروف إلا إذا توقف ذلك عليها، ومع مراعاة الأيسر فالأيسر.
- استعمال القوة فيما دون الجرح والقتل لا يحتاج الى إجازة مجتهد أما ما يؤدي الى جرح وقتل فيحتاج إلى إجازة مجتهد ما عدا المنكرات التي لا يرضى الله بوقوعها في مطلق الأحوال، وما عدا حالة الدفاع عن نفسه وماله وذويه وحالة الدفاع عن الاسلام والمسلمين ومقاومة المستعمر الكافر وعملائه من الأنظمة الجائرة وغيرهم.
- إذا راعى الآمر والناهي الأحكام الشرعية واستوجب فعله أو أدى إلى إتلاف مال أو قتل أحد فلا إثم عليه ولا ضمان ولا قصاص.

الدرس السابع

بَعض أحكام الدِّفاع عن الإسلام

أسئلة تمهيدية

- هل أنت على استعداد للعمل والتضحية في الدفاع عن الاسلام؟
- هل الاسلام اليوم في خطر من أعدائه؟
- من هم أعداء الاسلام؟
- أذكر نموذجاً من الخطر الثقافي على بلاد المسلمين؟

مسألة ١ ـ الواجب الاهلي على المسلمين أن يكون لهم كيانهم المستقل القائم على أساس عقيدة الاسلام وشريعته، فإذا خيف الخطر أو الضرر على هذا الكيان الذي يعبر عنه بحوزة الاسلام وبيضة الاسلام وجب على جميع المسلمين الدفاع بأية وسيلة ممكنة من بذل الأموال والأنفس.

مسألة ٢ ـ لا فرق في خوف الخطر والضرر بين أن يكون فعلياً أو مستقبلياً أو يكون خطراً وضرراً عسكرياً أو سياسياً أو اقتصادياً أو ثقافياً على المسلمين، ففي كل هذه الحالات يجب على المسلمين الدفاع.

مسألة ٣ ـ لو كان الخطر والضرر من العدو المستعمر واقعاً على المسلمين وخيف من زيادة سيطرة المستعمرين ونفوذهم في مجال من المجالات المتقدمة، وجب الدفاع أيضاً.

مسألة ٤ ـ لا فرق بين أن يكون سبب الخطر والضرر حكومات المسلمين الخائفة أو بعض أفرادها أو بعض العلاقات السياسية والتجارية والثقافية والعسكرية بين حكومات المسلمين والأجانب، أو بين الأفراد والمؤسسات الأهلية وبين الأجانب، فكل علاقة ورابطة بين أحد من

المسلمين وأعدائهم يخشى منها وقوع الخطر والضرر على كيان المسلمين هي محرمة ويجب على المسلمين العمل على قطعها والدفاع عن كيانهم.

مسألة ٥ - لا فرق في خوف الخطر والضرر على كيان المسلمين بين أن يكون على كافة بلادهم أو على جزء منها أو على ثغر من ثغورها، فيجب على جميع المسلمين الدفاع عن كيان الاسلام إذا كانت أية منطقة من الوطن الاسلامي تحت الخطر والضرر أو تعرضت لخطر وضرر جديد أو لزيادة ذلك، نعم يكون الوجوب على المسلمين من أهل ذلك البلد آكد لأنهم عادة أقدر.

مسألة ٦ - إذا انتهج بعض رؤساء الدول الاسلامية أو الوزراء أو أعضاء المجالس النيابية أو غيرهم من أصحاب المناصب المؤثرة، لو انتهجوا سياسة تؤدي إلى نفوذ الأجانب سياسياً أو اقتصادياً أو عسكرياً أو ثقافياً وإلى الخطر والضرر على كيان المسلمين، كان هذا السياسي خائناً ومنعزلاً عن منصبه شرعاً، هذا إذا كان أصل اشغاله للمنصب جائزاً، ووجب على المسلمين مقاومته بالأساليب السلبية كترك ملاقاته وترك معاملته، والاعراض عنه بكل وجه ممكن، والعمل على إخراجه من منصبه وغيره من المناصب السياسية وحرمانه من الحقوق الاجتماعية.

مسألة ٧ - العقود والاتفاقيات المخالفة لمصلحة الاسلام والمسلمين التي تقيمها الحكومات المتسلطة على

المسلمين مع الأجانب محرمة وباطلة في شرع الاسلام، ويجب على سائر الدول وعلى المسلمين مقاومتها بالأساليب السلبية والعمل على نقضها بالوسائل المختلفة السياسية والاقتصادية وغيرها.

مسألة ٨ - العلاقات والمبادلات التجارية مع الأجانب إذا كان يخشى أن تؤدي الى نفوذهم وسيطرتهم على بلاد المسلمين فيجب مقاومتها والدفاع عن كيان الاسلام. كما عرفت، أما إذا كانت لا تؤثر على استقلال البلد المسلم ولكنها يخشى أن تؤثر على سوق المسلمين وحياتهم الاقتصادية فهي محرمة ويجب تركها سواء كان القائم بها الحكومة أو الأفراد ويجب على المسلمين مقاومتها بالأساليب السلبية والعمل على قطعها.

مسألة ٩ - الذي يحدد وجود خوف الخطر والضرر على كيان الاسلام هم أهل الخبرة والقدرة على التشخيص في المجالات السياسية والاقتصادية والثقافية والعسكرية، فإذا كان الفقهاء والعلماء من أهل الخبرة في ذلك فبها، وإلا رجعوا في تشخيص الحالة إلى أهل الخبرة الموثوقين.

مسألة ١٠ - جميع بلاد المسلمين في ظرفنا الحاضر واقعة تحت خطر الأعداء المستعمرين أو يخشى عليها من ذلك، وكل أعمال المسلمين ومقاومتهم السلبية والايجابية للحكام المتسلطين ولقطع أيدي النفوذ الاستعماري وإقامة الحكومة الاسلامية بدل الحكومات غير الاسلامية.. كل هذه

الأعمال تدخل في باب الدفاع عن كيان الاسلام، والقائمون بها قائمون بفريضة من أهم الفرائض الاسلامية، ويجب على الجميع مشاركتهم وتأييدهم ويحرم عليهم الوقوف على الحياد أو السكوت.

مسألة ١١ ـ إذا كان للمسلمين حكومة اسلامية عادلة وجبت إطاعتها والقيام معها بالدفاع عن كيان الاسلام، ويجب على المسلمين معاونة وتأييد كل من ينهض بواجب الدفاع في كل بلد سواء كان فقيهاً جامعاً للشرائط، أو علماء مجاهدين، أو غيرهم من أبناء الأمة المجاهدين، فإذا اطمأن المسلمون الى أهلية من ينهض بواجب الدفاع أو كان مؤيداً من قبل الحكومة الاسلامية العادلة وجب عليهم مساندتهم والالتفات حولهم.

مسألة ١٢ ـ لا يشترط في وجوب دفع الخطر والضرر عن كيان الاسلام والمسلمين حضور الامام عليه السلام ولا اذنه أو اذن نائبة الخاص، ولا إذن نائبه العام أي الفقيه الجامع للشرائط، بل يجب الدفاع على كل مكلف من المسلمين بأية وسيلة بلا قيد أو شرط.

نعم لا بد أن يكون الدفاع موافقاً للأحكام الشرعية ومنسجماً مع خط الحكومة الاسلامية وقيادتها العادلة.

خلاصة

- يجب على المسلمين أن يحققوا الدولة الاسلامية الواحدة على أساس عقيدة الاسلام وشريعته المقدسة. وإذا اقتضت الضرورة يمكن أن يقيموا أكثر من كيان سياسي بشرط الاتجاه في خط واحد نحو وحدة المسلمين ودولتهم الواحدة.

- إذا خيف على كيان المسلمين أي على وجودهم كأمة مستقلة مطبقة لعقيدتها وشريعتها من الخطر أو الضرر الذي يؤدي الى النفوذ والسيطرة الاستعمارية السياسية أو الاقتصادية أو العسكرية أو الثقافية.. وجب عليهم الدفاع ولا يشترط في ذلك إجازة الفقيه الجامع للشرائط.

- فريضة الدفاع عن الاسلام والمسلمين ممكنة لجميع المسلمين في جميع بلدانهم وإن تفاوتت درجات الامكان ابتداء من درجات المقاومة السلبية وإلى أعلى الدرجات الايجابية والثورة.

الفهرس

الدرس الرابع

الدرس الخامس

الدرس السادس

الدرس السابع



توزيع الدار الاسلامية ـ بيروت
١٢٠ ريال
أو ما يعادلها